رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

8443 - حكم المرأة التي تصلي وتصوم ولكنها لا ترتدي الحجاب - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تسأل ايضا عن حكم المرأة المسلمة التي تصوم وتصلي ولكنها لا تلبس النقاب بل بل ترتدي لبس الطويل الذي يصل الى الكعبين وتلبس الطرحة التي تداري بها نصف الوجه. هل يعتبر هذا - 00:00:00

حجابا كافيا جزاكم الله خيرا. عليها التوبة الى الله وان تهتدي الحجاب حجابا كاملا. طيب. تستر وجه الله. مم. عن الاجنبي. مم. وهذا هو الواجب لقوله تعالى واذا سألتوهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب - 00:00:18

يقول الله سبحانه في سورة الاحزاب واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء الحجاب. ذلكم اطهر لقلوبكم بقلوبهم ويقول سبحانه في سورة النور ولا يبدين زينتهن الا لمعولتهن وابائهن الايات والوجه هو اعظم الزينة. نعم. نعم. بارك الله فيكم - 00:00:34